

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

الجلسة العامة ٥٩

الثلاثاء، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد يريميتش ..... (صربيا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد مؤمن (بنغلاديش).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

### تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تنظر الجمعية العامة

في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) بشأن بنود جدول الأعمال من ٤٩ إلى ٦٠ والبندين ١١٦ و ١٣١.

أطلب من مقرر اللجنة أن يعرض تقارير اللجنة في بيان واحد.

السيد إسماعيلي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية

السابقة)، مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض على الجمعية العامة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، المقدمة في إطار بنود جدول

الأعمال من ٤٩ إلى ٦٠، و ١١٦ و ١٣١. وتتضمن التقارير، الواردة في الوثائق A/67/420 إلى A/67/433، نصوص مشاريع القرارات والمقررات الموصى بأن تعتمدها الجمعية العامة. ولتيسير عمل الوفود، ترد قائمة مرجعية أعدتها الأمانة العامة، تتضمن الإجراءات المتخذة في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في الوثيقة A/C.4/67/INF/3.

خلال الجزء الرئيسي من الدورة السابعة والستين، عقدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، ما مجموعه ٢٣ جلسة رسمية، اعتمدت خلالها ٢٤ مشروع قرار، وأربعة مشاريع مقررات. واعتمدت من بينها ١٠ مشاريع مقررات وثلاث مشاريع قرارات، بدون تصويت.

ويرد التقرير الأول، المقدم في إطار البند ٤٩ من جدول الأعمال، المعنون "جامعة السلام"، في الوثيقة A/67/420. وبموجب أحكام مشروع القرار، الوارد في الفقرة ٨ من التقرير، ترحب الجمعية العامة بالتقدم الذي أحرزته الجامعة فيما يخص إدخال برامج مبتكرة تتناول المواضيع البالغة الأهمية

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وكذلك في التقارير الأخرى ذات الصلة. كما اعتمدت اللجنة أربعة مشاريع قرارات تتعلق بمختلف جوانب عمل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، على النحو الوارد في الفقرة ١٦ من التقرير.

كما يرد التقرير الخامس المقدم في إطار البند ٥٣ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة"، في الوثيقة A/67/424. ونظرت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في تقرير اللجنة الخاصة المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، فضلاً عن تقارير أخرى قدمها الأمين العام. واعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) خمسة مشاريع قرارات، ترد في الفقرة ١٨ من تقريرها.

ويرد التقرير السادس، المتعلق بالبند ٥٤ من جدول الأعمال، المعنون "استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات"، في الوثيقة A/67/425. كما استمعت اللجنة إلى بيانين استهلاكيين شاملين قدمهما وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ووكيل الأمين العام للميدان وعقدت حواراً تفاعلياً معهما. وستواصل اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام؛ نظرها في العديد من المسائل التي أثّرت خلال النقاش التفاعلي والمناقشة العامة الشاملة اللتين عقدتا في إطار هذا البند، خلال دورتها القادمة التي ستعقدتها خلال عام ٢٠١٣، والتي تنتظر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في تقريرها خلال النصف الأول من عام ٢٠١٣. وبموجب أحكام مشروع القرار الوارد في هذا التقرير، تقرر الجمعية العامة أن تدرج في جدول الأعمال

المرتبطة بالسلام والأمن وتدعم عمل الجامعة، في مجال منع نشوب النزاعات، وحلها وبناء السلام.

ويرد التقرير الثاني، المقدم في إطار البند ٥٠ من جدول الأعمال، المعنون "آثار الإشعاع الذري"، في الوثيقة A/67/421. في جملة أمور أخرى، بموجب أحكام مشروع القرار، الوارد في الفقرة ٨ من التقرير، تقرر الجمعية العامة الموافقة على برنامج العمل المقترح للجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، بما في ذلك ما يرتبط بالحادثة التي وقعت في أعقاب الزلزال والتسونامي اللذين ضربا شرق اليابان، وبشأن آثار تعرض الأطفال للإشعاع.

ويرد التقرير الثالث المقدم في إطار البند ٥١ من جدول الأعمال، المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، في الوثيقة A/67/422، ويتضمن مشروع قرار في الفقرة ١٦ ومشروع مقرر في الفقرة ١٧. وأثناء نظر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في البند، فإنها عقدت عدداً من الاجتماعات كفريق عامل جامع، يرأسه وفد اليابان.

بموجب أحكام مشروع القرار، سيطلب من لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية مواصلة النظر، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية، وتقديم تقرير بشأن ذلك، إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين. وبموجب أحكام مشروع المقرر، تقرر الجمعية العامة تعيين الأردن وأرمينيا وكوستاريكا أعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية.

ويرد التقرير الرابع المقدم في إطار البند ٥٢ من جدول الأعمال، المعنون "وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى"، في الوثيقة A/67/423. ونظرت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل

وفيما يتعلق بالبند ٥٨ من جدول الأعمال، المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" ويرد التقرير في الوثيقة A/67/429.

كما يرد التقرير المتعلق بالبند ٥٩ من جدول الأعمال المعنون "عروض الدول الأعضاء لتسهيلات دراسية وتدريبية لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" في الوثيقة A/67/430. ويرد مشروع القرار المتعلق بكل تقرير من التقارير الأربعة التي أشرت إليها للتو، في الفقرة ٧ من التقرير ذي الصلة.

ويرد التقرير المقدم في إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال، المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، في الوثيقة A/67/431. وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في إطار هذا البند، ستة مشاريع قرارات ومشروع مقرر، ترد في الفقرتين ٢٥ و ٢٦ من التقرير.

ولكي تؤخذ في الاعتبار التطورات في جزر تركس وكايكوس منذ اعتماد اللجنة مشروع القرار السادس، اقترح عدد من التنقيحات التقنية للجزء بء، الفصل العاشر من مشروع القرار. جرى الاتفاق بالفعل على هذه التنقيحات على مستوى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة خلال عام ٢٠١٢.

ستكون التنقيحات التقنية على النحو التالي: العبارة الأخيرة من الفقرة الخامسة من الديباجة ينبغي أن تكون كما يلي، "وتقدم مشروع الدستور فيما بعد للمشاورة العامة في عام ٢٠١١ وتطبيق الدستور الجديد للإقليم". وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي حذف الفقرة السادسة من الديباجة والفقرة ٢ من مشروع القرار. وفي الفقرة ١ يستعاض عن كلمة "المقرر" بكلمة "إجراء". أخيراً، في الفقرة ٣، ينبغي حذف

المؤقت للدورة الثامنة والستين البند المعنون "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة" وإحالته إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار. وسيطلب أيضاً من الأمين العام تقديم تقرير بشأن مسائل السياسة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة.

ويرد التقرير السابع، المقدم في إطار البند ٥٥ من جدول الأعمال، المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام"، في الوثيقة A/67/426. كما نظرت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في التقرير الذي قدمته لجنة الإعلام (A/67/21) والتقارير الأخرى ذات الصلة، واستمعت إلى وكيل الأمين العام للاتصالات والإعلام، بخصوص الجهود التي تبذلها الإدارة لتعزيز رسالة الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم. واعتمدت اللجنة، بدون تصويت، مشروع القرار في جزأين، ومشروع المقرر، الواردين في الفقرتين ١٢ و ١٣ من التقرير.

وفيما يخص مجموعة البنود المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وهي بنود جدول الأعمال ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠، نظرت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، في تلك البنود معاً، وعقدت مناقشة عامة مشتركة استمعت خلالها إلى ٦٧ متكلماً بشأن مختلف الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بمن في ذلك رئيس وزراء جبل طارق. في إطار تلك البنود، معروض على الجمعية العامة خمسة تقارير، كما يلي. يرد التقرير المقدم في إطار البند ٥٦ من جدول الأعمال، المعنون "المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل ذات الصلة" في الوثيقة A/67/427.

كما يرد البند ٥٧ (أ) من التقرير "الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" في الوثيقة A/67/428.

الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في تقريرها الواردين في الوثيقتين A/67/420 إلى A/67/433، فضلا عن التنقيحات التقنية التي عرضتها، للنظر فيها واعتمادها.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أشير إلى المستوى العالي من التعاون السائد في اللجنة. تمكنت اللجنة من الوفاء بالولاية التي أنطتها بها الجمعية العامة، وأن تنهي أعمالها بفعالية وبصورة بناءة في المدة المحددة. وأود أن أعرب، باسم مكتب لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، عن تقديرنا الخالص لجميع الوفود على مشاركتها البناءة أثناء الدورة.

أود أن أشيد إشادة خاصة برئيس لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، معالي السيد نيلسون ميسوني ممثل غابون، الذي ساهمت معرفته وخبرته في المحافل المتعددة الأطراف، معززة بما يتحلى به من مهارة دبلوماسية من الطراز الأول، في تمكين اللجنة من النظر بتعمق في جميع بنود جدول الأعمال المحالة إليها. كما قدم أعضاء مكتب اللجنة الآخرون وهم، السيدة آيشة بورلاند من بليز، والسيد ديمتري فيلبولوس من اليونان والسيدة ماراتي أندامو من تايلند، الذين سعدت بالعمل معهم، مساهمة كبرى لاختمام عمل اللجنة بنجاح.

كما أود أن أسجل رسميا تقديرنا للمساعدة القديرة والفعالة المقدمة إلى أمانة اللجنة من فرع شؤون نزع السلاح والسلام في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات: أمينة اللجنة، السيدة إيمر هيريتي، وفريقها الذي يضم السيدة كريستا غيلز، السيد دينو ديل فاستو، السيد مارتن فراستيكا، السيدة نانا خاربيديا والسيدة سيلفيا دالاي.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة على الجمعية اليوم.

عبارة "وتلاحظ أيضا الرأي الذي أعربت عنه الدولة القائمة بالإدارة القاضي بعدم تأجيل الانتخابات أكثر من اللازم".

وفي ما يتعلق بالبند ١١٦ من جدول الأعمال، المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"، يرد التقرير الذي يتضمن برنامج العمل والجدول الزمني المقترحين للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) في الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة في الوثيقة A/67/432. أود أن أسترعي انتباه الوفود إلى أنه لكي يؤخذ في الاعتبار البند الجديد من جدول الأعمال المعنون "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة"، الذي ستنظر فيه اللجنة في الدورة الثامنة والستين، اقترح مكتب لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) إجراء تنقيح تقني لمشروع المقرر المتعلق ببرنامج العمل والجدول الزمني المقترحين لهذه الدورة بما يقضي بعقد جلستين إضافيتين يومي ٤ و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وبناء على ذلك، ستعدل مواعيد النظر في البند الذي يتناول وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى والبند المعنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة"، إلى ٦ و ٧ تشرين الثاني/نوفمبر و ٨ و ١١ و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، على التوالي. توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار، بالتنقيحات الشفوية التي عرضتها من فوري.

وكما ورد في تقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/67/433، في هذه المرحلة لم يلزم أن تتناول اللجنة البند ١٣١ من جدول الأعمال، المعنون "تخطيط البرامج".

أتشرف بأن أقدم إلى الجمعية العامة مشاريع القرارات ومشاريع المقررات التي أوصت بها لجنة المسائل السياسية

تقرر ذلك.

في مشاريع القرارات بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة، ما لم تبلغ الأمانة العامة بخلاف ذلك سلفاً. وهذا يعني أنه حيثما أُجري تصويت منفصل أو تصويت مسجل، فإننا سنفعل الشيء ذاته. ولذلك يحدوني الأمل أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدها اللجنة بدون تصويت.

وقبل المضي قدماً، أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى مذكرة من الأمانة العامة بعنوان "قائمة بتقارير اللجنة السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) إلى الجمعية العامة بشأن بنود جدول الأعمال ٤٩ إلى ٦٠ و ١١٦ و ١٣١"، عممت باللغة الانكليزية فقط، باعتبارها الوثيقة A/C.4/67/INF/3. وقد وزعت هذه المذكرة على جميع المقاعد في قاعة الجمعية العامة لاستعمالها كدليل مرجعي للبت في مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت بها اللجنة في تقاريرها.

وفي هذا الصدد، يجد الأعضاء، في العمود الرابع من المذكرة، رموز مشاريع قرارات ومقررات اللجنة، مع ما يقابلها من رموز التقارير المقدمة للبت فيها في الجلسات العامة في العمود الثاني من المذكرة ذاتها.

وعلاوة على ذلك، أذكر الأعضاء بأنه لم يعد من الممكن قبول مقدمين إضافيين الآن بعد أن اعتمدت اللجنة مشاريع القرارات والمقررات. وينبغي توجيه أي استيضاح بشأن المشاركة في تقديم المشاريع إلى أمين اللجنة.

#### البند ٤٩ من جدول الأعمال

جامعة السلام.

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار

(اللجنة الرابعة) (A/67/420)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على تعليقات التصويت.

قبل أن نمضي قدماً، أود أن أبلغ الأعضاء بالطريقة التي أعتزم الإشارة بها إلى تقارير اللجنة. اختصاراً للوقت، وبما أن الجمعية لا تنتظر هذا الصباح إلا في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، فإنني سأستخدم لفظة "اللجنة" فقط، على أن يكون مفهوماً أن اسم اللجنة الكامل، أي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، سيورد في المحاضر الرسمية.

بما أنني لم أسمع اعتراضاً، فإننا سنمضي في العمل على هذا الأساس.

مواقف الوفود من توصيات اللجنة سبق أن أوضحت في اللجنة وهي مسجلة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

أود أن أذكر الأعضاء بأنه بموجب الفقرة ٧ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، اتفقت الجمعية العامة على ما يلي:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تحليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة".

وأود كذلك أن أذكر الوفود، استناداً إلى مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، بأن تعليقات التصويت تحدد بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ في اتخاذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في البت

(اللجنة الرابعة) (A/67/421)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٥ من تقريرها ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٦ من نفس التقرير. وسنبت أولاً في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٧/١١٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع المقرر المعنون "زيادة عدد أعضاء لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية".

وقد اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بتصويت مسجل. غير أنني أبلغت بأن مشروع القرار يمكن أن يُعتمد دون تصويت.

هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن لممثل أذربيجان الذي يرغب في التكلم شرحاً للموقف بشأن المقرر الذي أتخذ للتو.

السيد شريفوف (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية): تنأى أذربيجان بنفسها عن توافق الآراء حول المقرر المعنون "زيادة عدد أعضاء لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية". وقد جرى الإعراب بوضوح عن موقفنا خلال جلسة اللجنة الأولى بشأن هذه المسألة. وأود أن أقدم الإيضاحات التالية في هذا الصدد.

وسنبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٧/١١١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٤٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٠ من جدول الأعمال

آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/67/421)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. سنبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة دون تصويت. هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٧/١١٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٥٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥١ من جدول الأعمال

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار

ونحن واثقون بأنه، كما هو الحال مع الإنكار المستمر من قبل أي معتمد آخر للقانون الدولي وقمعه لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، فإن سياسة أرمينيا يجب أن تواجه مقاومة دولية قوية، لا أن تستفيد من العضوية في مختلف الهيئات الدولية جنباً إلى جنب مع البلدان المحبة للسلام.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن للممثلين الراغبين في التكلم ممارسة لحق الرد. وأود أن أذكر الأعضاء بأن البيانات التي يدلي بها ممارسة لحق الرد تقتصر مدتها على ١٠ دقائق للبيان الأول، وخمس دقائق للبيان الثاني، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

**السيد نازاريان** (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يعرب عن قلقه العميق إزاء السلوك غير المسؤول لوفد أذربيجان، الذي أصبح عضواً في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في العام الماضي، غير أنه برهن لتلك الهيئة في فيينا وللجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) واليوم للجمعية العامة على سلوكه غير المقبول.

إن أرمينيا عضو على قدم المساواة في المجتمع الدولي وفي أسرة الأمم المتحدة. وموقف أذربيجان المتمثل في منع أرمينيا من الانضمام إلى تلك الهيئة التابعة للأمم المتحدة والقائم ببساطة على التمييز هو موقف مشين ويتعارض مع روح الأمم المتحدة والميثاق والتعامل مع الأعضاء الآخرين باحترام وعلى قدم المساواة. ووفد بلدي لن يتطرق حتى إلى السخافات التي وردت على لسان ممثل أذربيجان، والتي تتناقض مع روح المناقشات التي جرت في دبلن بين وزير خارجية بلدنا والرؤساء المشاركين لمجموعة مينسك التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

تسلم أرمينيا بالمصلحة المشتركة للمجتمع الدولي في تعزيز الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي. ونعتقد أن استكشاف الفضاء الخارجي ينبغي أن يستهدف فحسب تحسين حالة البشرية وتحقيق منفعة الدول، بغض النظر عن

أولاً، نحن نؤيد تماماً انضمام الأردن وكوستاريكا إلى عضوية لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وفي الوقت نفسه، أود أن أشير إلى أنه على النقيض من هاتين الدولتين، فإنه لم يكن هناك توافق في الآراء حول طلب أرمينيا الانضمام إلى عضوية لجنة استخدام الفضاء الخارجي أثناء استعراضه في الاجتماع الخامس والخمسين للجنة الذي عقد في حزيران/يونيه في فيينا.

ثانياً، نرى أنه ينبغي المحافظة على سلامة مبدأ اتخاذ القرارات في أي لجنة استناداً إلى توافق الآراء، لا سيما بشأن المسائل المتعلقة بقبول أعضاء جدد.

ثالثاً، كما يستند تحفظ بلدي على طلب أرمينيا وعدم وجود توافق في الآراء حوله في كل من لجنة استخدام الفضاء الخارجي وفي اللجنة الأولى، إلى إجراءات أرمينيا ضد البرامج السلمية لبلدي في الفضاء الخارجي والتي تتصل بالفترة التي لم تكن خلالها عضواً حتى في لجنة استخدام الفضاء الخارجي. ومن الأمثلة على ذلك المشروع المشترك بين أذربيجان والولايات المتحدة لإطلاق ساتل والذي أخضعه المشرعون في الولايات المتحدة لحكم تمييزي إضافي تحت ضغط الجماعات المتطرفة من أرمين الشتات.

وحالما تصبح أرمينيا عضواً في اللجنة، فإن هذه الجهود الاستفزازية ضد مبادرات أذربيجان في الفضاء الخارجي ستستمر وتتصاعد. وغني عن البيان أن مصالح أرمينيا هي في الحقيقة أبعد ما تكون عن المبادئ المتصلة باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وفي الواقع، من الصعب الربط ذهنياً بين أرمينيا ومفهوم كالسلام. فالقيادة السياسية والعسكرية في أرمينيا مسؤولة عن شن حرب على أذربيجان والاستيلاء على أراضي بلدي والقيام بأعمال تطهير عرقي هناك وارتكاب جرائم بشعة أخرى ضد المدنيين الأذربيجانيين، بما في ذلك النساء والأطفال.

السلمية للفضاء الخارجي. ويشهد موقف أرمينيا على حقيقة أنها لا تزال أبعد ما يكون عن التفكير في المشاركة في السعي الجاد والفعال من أجل تحقيق السلام. فذلك البلد لا يستحق أن يعامل على قدم المساواة مع البلدان المحبة للسلام، وأن يستفيد من العضوية في مختلف الهيئات الدولية الداعية إلى السلام. فتلك الدولة لم تف بالتزاماتها ذات الأهمية القصوى، ولا تزال تعطي الأفضلية للتصعيد، على الرغم مما يترتب عنه من عواقب لا يمكن التنبؤ بها.

ومن الغريب أن تدلي أرمينيا - التي تتحمل المسؤولية الأساسية عن شن حرب على أذربيجان - بتعليقات بشأن مسائل تتعلق بمفاهيم من قبيل مفاوضات السلام وغيرها من المسائل ذات الصلة.

وتتسم التعليقات التي أدلى بها ممثل أرمينيا للتو بالتشوهات وتفسير الحقائق بصورة خاطئة. وعندما تكلم ممثلها هنا في الأمم المتحدة، فهو لم يأت بجديد، بل أساء مرة أخرى استخدام حقه في الكلام من على منبر الجمعية العامة. وهذا مثال آخر على سعي أرمينيا المستمر - وإن كان باستخدام بنود جدول أعمال غير ذي صلة بهذه المداولات - إلى خلق انطباع خاطئ عن الحالة الحقيقية في الميدان، وإلى صرف انتباه المجتمع الدولي عن الحاجة الملحة إلى معالجة المشاكل الرئيسية التي يسببها ذلك البلد.

ونحن واثقون من أن أرمينيا سترغم على وقف سياستها الاستفزازية فيما يتعلق باحتلال الأراضي الأذربيجانية، والتخلي عن مطالبها الإقليمية من الدول المجاورة، فضلا عن إقامة علاقات متحضرة مع جميع بلدان المنطقة.

**السيد نازاريان** (أرمينيا) (تكلم بالإنكليزية): نأسف لطلب أخذ الكلمة مرة أخرى. ومع ذلك، فقد يكون من المستحسن لو لم يأخذ ممثل أذربيجان الكلمة بهدف التشويش مرة أخرى على الهدف والغرض من هذه المناقشة.

مرحلة قلقها الاقتصادي وتنميتها أو حالة علاقتها الثنائية. ونحن واثقون بأن عضويتنا في لجنة استخدام الفضاء الخارجي ستساعد على زيادة توسيع قدراتنا في تكنولوجيا الفضاء ومجالات تطبيقها، فضلا عن تقديم إسهام هام للتعاون الدولي والتنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي.

وفي وقت سابق من هذا العام، أتيحت لوفد بلدي - عبر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) - الفرصة لموافاة أعضاء التجمع وأعضاء اللجنة بمزيد من المعلومات التفصيلية فيما يتعلق بمشاركة وإسهامات العلماء الأرمن، الذين لا يزالون يضطلعون بدور فعال في هذا المجال الصعب الذي يتسم بثراء المعرفة. وندرك تماما اليوم عظم جدوى وأهمية المساعي الدولية المبذولة في هذا المجال. فقد تشجع مجتمعنا العلمي على مواصلة برامجه في مجال التعاون الدولي والإقليمي بهدف تحقيق تقارب في المواقف بشأن العديد من المسائل ذات الاهتمام المشترك فيما يتعلق بالاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي.

ونود أن نغتنم هذه الفرصة لعرب عن تقديرنا العميق للدول الأعضاء لدعمها الكامل للطلب الأرميني. وفضلا عن ذلك، فإن حكومة أرمينيا على اقتناع بأن عضويتها في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ستساعد على توسيع قدراتها في تكنولوجيا الفضاء ومجالات تطبيقها، على نحو ما ذكرت في وقت سابق. ونحن قادرون على أداء مهامنا بثقة فيما يتعلق بتطبيق علوم وتكنولوجيا الفضاء من أجل تحقيق التنمية على الصعيدين الوطني والدولي.

**السيد شريفوف** (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية): لقد أخذت الكلمة ممارسة لحقنا في الرد على البيان الذي أدلى به ممثل أرمينيا.

كما أشرت سلفا في بياني عقب اتخاذ القرار، فإن أرمينيا لا تزال في الواقع بعيدة جدا عن المبادئ المتعلقة بالاستخدامات



للأيدولوجية العنصرية، علاوة على محاولات إلقاء المحاضرات على الآخرين بشأن مفاهيم لم يألفها ذلك البلد.

ونتيجة لذلك، فقد سمعنا تعليقات غير ذات صلة، وخارج السياق تماما وهي عاجزة عن الرد على حججنا. ونود أن نعرب عن ثقتنا - بعد أن رأينا أنه ليس ثمة مبرر لإطالة النقاش بشأن هذه المسألة في هذه المرحلة - بأن مصير الخطة السياسية المدمرة التي تنتهجها أرمينيا أنه لن يتحقق أبدا.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

#### البند ٥٢ من جدول الأعمال

**وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى**

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار  
(اللجنة الرابعة) (A/67/423)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية أربعة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة في الفقرة ١٦ من تقريرها.

نظرا لعدم إبداء أي من الوفود رغبة في أخذ الكلمة تعليلا للتصويت قبل التصويت، سنبث الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع، واحدا تلو الآخر. وبعد اتخاذ جميع القرارات، ستتاح للممثلين مرة أخرى فرصة لتعليل تصويتهم على أي من مشاريع القرارات أو جميعها.

نتنقل بداية إلى مشروع القرار الأول، المعنون "تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين".

وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

فمن خلال ممارسة ممثل أذربيجان لحقه في الرد - بهدف اتسالية جمهوره داخل بلده - إنما يحاول بوقاحة صرف انتباه الدول الأعضاء عن الواقع الميداني، عن طريق تحويل المسؤولية عن أفعاله العسكرية وانتهاكاته لوقف إطلاق النار. وللأسف، فقد دأبت أذربيجان على تلك الممارسة المتمثلة في توجيه اللوم إلى الآخرين بهدف إخفاء جريماتها حتى أصبحت ممارسة عادية بالنسبة لها.

وينبغي أن يدرك ممثل أذربيجان أن هذه الخطوات الوضعية التي يتخذها داخل الجمعية العامة ليست غير مقنعة فحسب، بل هي مخزية أيضا. فقد بات واضحا الآن أن الجميع - وليس وفد أرمينيا وحده - قد تعب من حملات الدعاية الأذربيجانية، التي تتكرر من جلسة إلى أخرى باستخدام العبارات نفسها، بغض النظر عن الموضوع قيد النظر.

**السيد شريفوف** (أذربيجان) (تكلم بالإنكليزية): إنه لمن دواعي سروري أن آخذ الكلمة لأمارس حقي في الرد مرة أخرى على التعليقات التي أدلى بها ممثل أرمينيا.

وفي الواقع، فإن نهجه وتعليقاته يمثلان دليلا آخر على تجاهل أرمينيا الواضح لالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. ويشهد ذلك أيضا على صحة شواغلنا فيما يتعلق بعضوية أرمينيا في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ويكشف عن النوايا الحقيقية لذلك البلد.

ولا تشكل التعليقات التي أبداها ممثل أرمينيا استثناء من التفسيرات الخاطئة ونمط التفكير المعتاد للذين درج عليهما المسؤولون في ذلك البلد فيما يتعلق بالقيمة الحقيقية لمحتوى جهود الوساطة والسعي نحو إيجاد تسوية للصراع. ذلك لأن أرمينيا تتجاهل القانون الدولي وتنتهج سياسة عسكرية ومدمرة في المنطقة. وقد تحدى وفدها علنا الجهود السياسية الجارية من أجل التوصل إلى حل مبكر للصراع، في مقابل مواصلة الدعوة

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا  
اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغوا،  
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو،  
أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي،  
أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فترولا البوليفارية، فييت  
نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل

المتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كندا، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا  
الموحدة، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، الولايات  
المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٧٠ صوتا مقابل  
صوت واحد، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت (القرار  
١١٤/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار  
الثاني معنون "النازحون نتيجة لأعمال القتال التي نشبت  
في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية" طلب إجراء  
تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا  
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،  
جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس،  
بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والمهرسك،  
بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا  
فاسو، بروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، جمهورية

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا  
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،  
جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس،  
بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والمهرسك،  
بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا  
فاسو، بروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، جمهورية  
أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر،  
الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا،  
قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية  
الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية  
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،  
إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا،  
ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو،  
غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند،  
إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا،  
إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا،  
الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،  
لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا،  
لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة،  
موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا،  
الجزيل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال،  
هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج،  
عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا،  
البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد  
الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين،  
ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال،  
صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،  
الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،  
سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية

المعارضون:

كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا  
الموحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

الكاميرون، هندوراس، بنما، بابوا غينيا الجديدة

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٧٠ صوتاً مقابل  
٦ أصوات، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار  
١١٥/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار  
الثالث معنون "عمليات الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين  
الفلسطينيين في الشرق الأدنى". طُلب إجراء تصويت مسجل.  
أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا  
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا،  
أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،  
بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة  
والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،  
بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس  
الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر،  
الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا،  
قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية  
الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية  
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،  
إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون،  
جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا،  
غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا،  
آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية،

أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر،  
الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا،  
قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية  
الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية  
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،  
إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون،  
جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا،  
غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند،  
إندونيسيا، جمهورية إيران - الإسلامية، العراق، أيرلندا،  
إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا،  
الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،  
لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا،  
لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة،  
موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا،  
الجزيل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال،  
هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج،  
عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا،  
البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا،  
الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت  
وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية  
السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا،  
سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب افريقيا،  
إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند،  
السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية،  
طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية  
السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد  
وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا،  
أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا  
المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية  
فتروالا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع المعنون "ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها". طُلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا،

كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب افريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٧٢ صوتا مقابل ٦ أصوات، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار

إزاء العدد المكرر وغير المتناسب من قرارات الجمعية العامة التي تدين إسرائيل. هناك ما مجموعه ١٧ من هذه القرارات غير المتوازنة تنتقد بتحمل إسرائيل إما تصريحاً أو ضمناً.

تتحمل جميع الأطراف في هذا الصراع المأسوي المسؤولية المباشرة عن إهائته، ونشعر بخيبة أمل لأن الدول الأعضاء تخصّص باستمرار إسرائيل بالذكر، ولا تعترف بالالتزامات والخطوات الصعبة التي يتعين على الجانبين اتخاذها. هذه القرارات تقوض جهودنا الجماعية الرامية إلى إيجاد الحل السلمي للصراع العربي - الإسرائيلي.

في مقابل ١٧ قراراً سنوياً بشأن إسرائيل، لم تتخذ هذه الهيئة هذا العام سوى خمسة قرارات أخرى تنتقد فيها دولاً أعضاء بعينها، وتتركز جميعها على انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. تأييد هذه القرارات المتحيزة لا يسهم في تحقيق السلام العادل والدائم والشامل. بل يبعثنا أكثر عن ذلك الهدف. تقوم هذه القرارات على افتراض نتائج محادثات قضايا الوضع الدائم، التي لا يمكن حلها إلا من خلال المفاوضات المباشرة بين الطرفين. وهي، علاوة على ذلك، تضر بمصداقية الأمم المتحدة.

أود أن أسلط الضوء على ثلاثة قرارات سنوية تثير القلق بوجه خاص: "شعبة حقوق الفلسطينيين بالأمانة العامة" (القرار ٢١/٦٧) "اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف" (القرار ٦٧/٢٠) و"أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة" (A/67/424 مشروع القرار الأول). تجدد هذه القرارات الثلاثة ولايات أجهزة تابعة للأمم المتحدة أنشئت قبل أكثر من جيل، تبعد موارد قيمة، وتنفق وقتاً محدوداً، وتدسم الاحساس بالتحامل المنهجي والمتأصل على إسرائيل من جانب الأمم المتحدة. ينبغي أن تقوم جميع الدول الأعضاء بتقييم جدوى دعم تلك الهيئات وتمويلها. ينبغي للذين يؤيدون

الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تازانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، كندا، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

بابوا غينيا الجديدة، الكاميرون

اعتُمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٧٣ صوتاً مقابل ٦ أصوات، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ١١٧/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة الأمريكية، الذي يرغب في الكلام تعليلاً للتصويت عقب التصويت.

**السيد إردمان** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): كما قال الرئيس أوباما في هذه القاعة قبل ما يقرب من ثلاثة أشهر: "الطريق صعب، إلا أن الوجهة واضحة: دولة يهودية آمنة لإسرائيل، وفلسطين مستقلة ومزدهرة" (A/67/PV.6، الصفحة ١٩). ومن ثم، ما زلنا نشعر ببالغ القلق

حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة". طلب إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البرازيل، بروني دار السلام، كمبوديا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، غابون، غانا، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوزبكستان، جمهورية فترولا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

قيام دولة فلسطينية أن يفعلوا كل ما يستطيعون لدعم جهود الطرفين الرامية إلى إحلال سلام عادل ودائم وتفادي الأعمال التي من شأنها إعاقة تلك الجهود، مثل هذه القرارات.

لا ترى الولايات المتحدة أي تعارض بين تأييد الشعب الفلسطيني وتأييد إسرائيل. ونحن لا نؤيد هذه القرارات. بدلا من ذلك، نحن نركز على مواصلة العمل مع الطرفين والمجموعة الرباعية وشركائنا الدوليين من أجل خلق الجوئاء لاستئناف المفاوضات.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٥٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ٥٣ من جدول الأعمال**

**تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة.**

**تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/67/424)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية خمسة مشاريع قرارات أوصت اللجنة باعتمادها في الفقرة ١٨ من تقريرها.

نظرا لعدم وجود أي وفد يرغب في أخذ الكلمة تعليلا للتصويت قبل التصويت، نشرع الآن في البت في مشاريع القرارات من الأول إلى الخامس الواحد تلو الآخر. بعد البت فيها جميعا، ستتاح للممثلين الفرصة مرة أخرى لتعليل تصويتهم.

نتناول أولا مشروع القرار الأول المعنون "أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس

المعارضون:

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات

ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، بنما، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاوس، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، تونغا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، فانواتو

ألبانيا، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، النمسا، جزر البهاما، بلجيكا، بنن، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بروندي، الكاميرون، كولومبيا، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاوس، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، تونغا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٩٨ صوتا مقابل ٨ أصوات، مع امتناع ٧٢ عضوا عن التصويت (القرار ١١٨/٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى". طلب إجراء تصويت مسجل.

الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب افريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تازانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تازانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

كندا، إسرائيل، جزر مارشال، (ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

الكاميرون، بابوا غينيا الجديدة، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٧١ صوتا مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ١١٩/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل". طلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي،



المعارضون:

إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لايفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فترويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، (ميكرونيزيا (ولايات - الموحد، بالاو، بنما، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، السلفادور، هندوراس، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٦٤ صوتا مقابل

كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

الكاميرون، هندوراس، بنما، بابوا غينيا الجديدة، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٦٩ صوتا مقابل

٦ أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (القرار ١٢٠/٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار

الرابع معنون "الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا،

الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب افريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تازانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل

المتنعون عن التصويت:

الكاميرون، كندا، هندوراس، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، رواندا، تونغ، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو

أعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٦٨ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ١١ عضوا عن التصويت (القرار ١٢٢/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٥٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ٥٤ من جدول الأعمال**

٨ أصوات، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ١٢١/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس "الجولان السوري المحتل". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد

مشروع القرار ألف بعنوان "الإعلام في الخدمة الإنسانية".  
لقد اعتمدته اللجنة بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية  
تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار ألف (القرار ١٢٤/٦٧ ألف).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار باء  
بعنوان "سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام".  
لقد اعتمدته اللجنة بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية  
تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار باء (القرار ١٢٤/٦٧ باء).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع  
المقرر المعنون "زيادة عضوية لجنة الإعلام". لقد اعتمدته  
اللجنة بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في  
أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن  
الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٥٥ من  
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٦ من جدول الأعمال

المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم  
المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار  
(اللجنة الرابعة) (A/67/427)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن  
في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٧ من  
تقريرها. طُلب إجراء تصويت مسجل.

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من  
جميع نواحي هذه العمليات

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار  
(اللجنة الرابعة) (A/67/425)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٩  
من تقريرها. سبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة  
مشروع القرار المعنون "استعراض شامل للبعثات السياسية  
الخاصة" بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب  
في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٣/٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تكون  
الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٥٤  
من جدول الأعمال.

البند ٥٥ من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار  
(اللجنة الرابعة) (A/67/426)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على  
الجمعية مشروع قرارين أوصت اللجنة الأولى باعتمادهما في  
الفقرة ١٢ من تقريرها و ٣ مشاريع مقررات أوصت اللجنة  
باعتمادهما في الفقرة ١٣ من التقرير نفسه.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في  
مشروع القرارين ألف وباء وفي مشروع المقرر، واحدا تلو  
الآخر.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

افريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

فرنسا، إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٥ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ١٢٥/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٥٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ٥٧ من جدول الأعمال**

**الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.**

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار  
(اللجنة الرابعة) (A/67/428)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها. طلب إجراء تصويت مسجل.

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بلير، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

جنوب افريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٨ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ١٢٦/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٥٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ٥٨ من جدول الأعمال**

**تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة للأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة**

**تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار**

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لااتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال،

## (اللجنة الرابعة) (A/67/429)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أستراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات

العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢٧ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٤ عضوا عن التصويت (القرار ١٢٧/٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٥٨ من جدول الأعمال؟  
تقرر ذلك.

## البند ٥٩ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار

(اللجنة الرابعة) (A/67/430)

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٧/١٢٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "مسألة كاليديونيا الجديدة". لقد اعتمده اللجنة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٦٧/١٣٠).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "مسألة توكيلاو". لقد اعتمده اللجنة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٦٧/١٣١).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "مسائل ساموا الأمريكية، وأنغولا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة". اعتمدت اللجنة مشروع القرار الرابع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماده، بصيغته المنقحة شفويا من قبل مقرر اللجنة؟

اعتمد مشروع القرار الرابع، بصيغته المنقحة شفويا، (القرار ٦٧/١٣٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك،

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها. لقد اعتمده اللجنة بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٧/١٢٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٥٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٦٠ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار

(اللجنة الرابعة) (A/67/431)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية ستة مشاريع قرارات أوصت اللجنة باعتمادها في الفقرة ٢٥ من تقريرها ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٢٦ من التقرير نفسه.

نظرا لعدم وجود أي وفد يرغب في أخذ الكلمة تعليلا للتصويت قبل التصويت، سببت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى السادس وفي مشروع المقرر، الواحد تلو الآخر. وبعد البت فيها جميعا، ستتاح للممثلين الفرصة مرة أخرى للتكلم تعليلا للتصويت.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول المعنون "مسألة الصحراء الغربية" وقد اعتمده اللجنة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فتزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

فرنسا

أُتخذ مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٧٤ صوتاً مقابل ٣ أصوات مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ١٣٣/٦٧).

[بعد ذلك أُبلغ وفد الكونغو الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت لصالح القرار].

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السادس بعنوان "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة". طُلب إجراء تصويت مسجل. أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا،

بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي،



اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١٧٥ صوتاً مقابل ٣ أصوات، مع امتناع عضوين اثنين عن التصويت (القرار ١٣٤/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع المقرر، المعنون "مسألة جبل طارق". لقد اعتمده اللجنة بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟  
اعتمد مشروع المقرر.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٦٠ من جدول الأعمال.

#### البند ١١٦ من جدول الأعمال (تابع)

##### تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار  
(اللجنة الرابعة) (A/67/432)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع المقرر المعنون "برنامج العمل والجدول الزمني المقترح للجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) للدورة الثامنة والستين للجمعية العامة"، الذي أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ٥ من تقريرها. اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماده، بصيغته المنقحة شفويا من قبل مقرر اللجنة؟

اعتمد مشروع المقرر، بصيغته المنقحة شفويا.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تازانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

بلجيكا، فرنسا

البند ١٣١ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار  
(اللجنة الرابعة) (A/67/433)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحيط علماً بتقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/67/433؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣١ من جدول الأعمال.

النيابة عن الجمعية العامة، أود أن أشكر السيد نيلسون ميسوني، الممثل الدائم لغابون لدى الأمم المتحدة ورئيس لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، وأعضاء المكتب، وأمين اللجنة والممثلين على المهمة التي أنجزوها على خير وجه.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة عليها.

البند ٣٢ من جدول الأعمال

دور الماس في تأجيج النزاع

مذكرة شفوية مؤرخة ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة، تحيل بها تقرير نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ إلى الجمعية العامة لعام ٢٠١٢،

عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥٢/٦٦ (A/67/640)

مشروع قرار (A/67/L.42).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة الولايات المتحدة الأمريكية كي تعرض مشروع القرار A/67/L.42. السيدة ميلوفانوفيتش (الولايات المتحدة الأمريكية) تكلمت بالإنكليزية: أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لي للتكلم أمام الجمعية العامة اليوم.

النيابة عن مجموعة مقدمي مشروع القرار، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/67/L.42، المعنون "دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها".

ومشروع القرار يحظى بتأييد مجموعة واسعة من الدول الأعضاء. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأشكر الوفود على إسهاماتها الفنية والبناءة في المفاوضات والتي أدت إلى توافق في الآراء حول مشروع القرار. ونحن نتطلع إلى اعتماده.

وقد أسفر عملنا الجماعي عن مشروع قرار سيؤدي إلى إحراز تقدم في تحقيق الأهداف الأساسية لعملية كيمبرلي. ومشروع القرار يمثل شهادة على الأهمية التي يوليها مجتمعنا العالمي لكبح الاتجار بالماس الموجه للصراع. وقد عقدنا العزم، من خلال مشروع القرار، على مواصلة جهودنا الجماعية لتحقيق أهداف الأمم المتحدة ولضمان السلام والأمن والأمان للجميع.

وقد شرفت بترؤس عملية كيمبرلي في هذا العام بالنيابة عن الولايات المتحدة. وقيادة العملية مسؤولية جسيمة، حيث أنها تضم أصحاب المصلحة من الحكومات والصناعة والمجتمع المدني وتؤثر على سبل عيش الملايين في جميع أنحاء العالم.

ومنذ إطلاق عملية كيمبرلي لنظامها الخاص بمنح الشهادات في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، تحقق الكثير. وهذه العملية

فعالة كما ينبغي في التواصل مع العالم بشأن جهودها ونجاحاتها. وبصفتي الرئيسة، فقد أخذت على عاتقي مهمة تسليط الضوء على أهمية عملية كيمبرلي والنجاحات التي حققتها. ونحن ننظر باعتزاز إلى عام ٢٠١٢ بوصفه فترة أرسى وضع المشاركون في العملية ومراقبوها الأساس لزملائنا في جنوب أفريقيا لإطلاق العملية في عقدها الثاني، وقد أصبحت عملية أقوى وأكثر فعالية.

وقرر مؤسسو العملية بالإجماع أن الماس يجب أن يتوقف عن تمويل عنف حركات التمرد. وإدراكا من المؤسسين لأن ملايين الناس يعتمدون على الماس لكسب قوتهم، فإنهم يسعون أيضا إلى الإبقاء على الطلب القوي على الماس المشروع بالمحافظة على سمعة هذا الحجر الكريم. وقد وضعت العملية أساسا للقياس ووفرت ساحة متكافئة لتجارة الماس في العالم. وبغض النظر عن مكان إنتاج الماس أو تجارته، فإن الشهادات التي تصدرها العملية تضمن للمستهلكين عدم تمويل انتهاكات الجماعات المتمردة.

وخلال رحلتي في هذا العام، اتضح لي أننا بحاجة إلى بذل قصارى جهدنا لإبقاء العملية فعالة وذات أهمية. وذلك أمر ضروري لضمان أن يظل الماس مرادفا للحب والالتزام وأن يستمر سوق الماس القوي في مساعدة ملايين الناس على السعي من أجل تحسين نوعية حياتهم ولأن ترقى العملية إلى مستوى الآمال التي تعلقها عليها الجمعية العامة.

وأعتقد أن السؤال الذي ينبغي أن نطرحه هو: هل استثماراتنا في مستقبل العملية كافية؟ وإذا ما أردنا للعملية أن تتصدى بشكل مناسب للتحدي الذي حددته لنفسها، لا يمكن أن نقول ببساطة إن إنجازاتنا حتى الآن كافية. وإن كل شيء على ما يرام. فسباق التميز ليس له خط نهاية. ولإعداد العملية تماما لهذا السباق، يجب أن نكون مستعدين للدخول في صلب القضايا الصعبة.

تساعد على تحسين الإدارة والشفافية في تجارة الماس في البلدان التي عانت من الصراع في السابق مثل ليبيريا وسيراليون وأنغولا. وساعدت عملية كيمبرلي على تعزيز التحسينات في إدارة قطاع الماس والرصد في المجموعة الواسعة من البلدان المنتجة والمستهلكة له والمتاجرة فيه. وتدير العملية إعدادات إحصاءات مفصلة عن تجارة الماس الخام، والتي كانت ببساطة أمرا يتعذر تحقيقه قبل وجود العملية. وتساعد هذه الإحصاءات جميع الأطراف على فهم كيفية عمل التجارة ويمكن أن تساعدنا أيضا في التركيز على التفاوتات التي قد تشير إلى وجود فساد.

وتواصل العملية تيسير تحديد منشأ الماس بصورة مفصلة في البلدان المنتجة. والولايات المتحدة تساهم مساهمة كبيرة في هذه الجهود من خلال المسح الجيولوجي، وهي تقود الآن تعاوننا فريدا من نوعه بين الجيولوجيين ومراقبي الحقوق الذين سيرصدون بصورة مشتركة إنتاج الماس بالوسائل التقليدية في غينيا بناء على طلب السلطات الغينية.

كما أن عملية كيمبرلي بمثابة منبر في غاية الأهمية لتنمية المجتمعات المحلية في البلدان المنتجة ولزيادة التركيز عليها. وقد جعل المشاركون في العملية ومراقبوها، من الصناعة والمجتمع المدني على السواء، تحسين تسجيل القصر في غانا وجمهورية الكونغو الديمقراطية أمرا ممكنا. وعززت العملية الفهم لتقييم الماس وحسنت تقنيات تعدين الماس في سيراليون وغيانا. كما أهما تسهم في تأمين حقوق استخدام الأراضي وضمان دخل مستقر لعمال المناجم الذين يستخدمون الوسائل التقليدية في جمهورية أفريقيا الوسطى وليبيريا، وهو ما يقلل بدوره من احتمالات نشوب صراعات. وعلى الرغم من أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي القيام به في هذا المجال، يمكن أن نرى بالفعل أن ما تقوم به العملية قد حسن حياة الكثيرين.

والقليل من الناس على علم بتلك الإنجازات وما شابهها من الإنجازات الأخرى الكثيرة. والعملية لم تكن في السابق

على ثقة بأن العملية ستجد وسيلة لتشجيع استمرار تلك الخبرة وهذا التعاون.

كما عملنا على الاستفادة من ارتباط العملية بمنظمة الجمارك العالمية، بما في ذلك من خلال توحيد ممارسات تبادل الشهادات المزورة داخل العملية ومع منظمة الجمارك العالمية. واعتمدنا العديد من التدابير لتحسين الرصد والامتثال. وعلى سبيل المثال، اعتمد الفريق العامل المعني بالرصد تحديثات في نظامه لاستعراض الأقران. ونقحت لجنة المشاركة، من جانبها، مبادئها التوجيهية بشأن كيفية التعامل مع عدم الامتثال الخطير من جانب المشاركين حتى تكون القواعد المتعلقة بهذه الحالات واضحة وشفافة ولتكون العملية عادلة وموضوعية. وأضفينا الطابع المؤسسي على استبيان لأوجه الخلل في البيانات أعده الفريق العامل المعني بالإحصاءات، والذي سيحدد مشاكل عدم الامتثال المحتملة من خلال الإحصاءات. وسيسمح ذلك للعملية بتصحيح المشاكل في وقت مبكر وبسهولة أكبر.

وقد نظرنا إلى الماس في هذا العام بوصفه جزءا من صورة التنمية الأوسع نطاقا. وأنشأنا قسم التنمية والمساعدة في الموقع الشبكي. والموقع يمثل الآن الخطوة الأولى في جهد للمضاهاة يجمع بين من يبحثون عن المساعدة التقنية وبين غيرهم من المشاركين في العملية أو المراقبين القادرين على تقديم خبراتهم، وذلك في بيئة لا تشوبها شائبة.

وشرعنا في إصدار نشرة شهرية للمساعدة التقنية بغية الجمع بين من يحتاجون إلى مساعدة الخبراء ومن يمكنهم توفير هذه المساعدة. وأسفرت النشرة بالفعل عن استضافة دولة الإمارات العربية المتحدة لحلقة دراسية تدريبية بشأن الامتثال. وفي عام ٢٠١٣، يعتمزم المعهد الأمريكي لدراسة الأحجار الكريمة تنظيم عدة حلقات دراسية لمشاركين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. وستركز تلك الحلقات على المهارات المطلوبة بشدة في مجال تصنيف الماس الخام وتقييمه.

وتحت رئاسة الولايات المتحدة في هذا العام، بدأت عملية كيمبرلي تبرهن على هذا الاستعداد. والمناقشات تدور حول مسائل رئيسية مثل ما إذا كانت الشهادات التي تصدرها العملية توفر الضمانات التي يريدها مستهلكو الحاضر والمستقبل وما إذا كان تنفيذ نظام شهادات عملية كيمبرلي، الذي تم إنشاؤه لمنح تلك الشهادات، يتم بالدقة الكافية ومع إيلاء الاهتمام الكافي لتنمية وحماية الأشخاص العاملين في إطاره.

وبخصوص التعريف الأساسي للماس المؤجج للصراع، نعتقد أن التغيير أمر صحي ولا مفر منه على السواء. كما نعتقد أنه ينبغي تحديث التعريف في العام المقبل من خلال مواصلة العملية المتأنيئة والمدروسة والشاملة للجميع التي أطلقتها رئاسة الولايات المتحدة. ويسرني إبلاغكم بأن الحوار يواصل إحراز تقدم حيث جرى مؤخرا التوصل إلى اعتراف أساسي على نطاق واسع بأن هذا الجهد ضروري تماما. وهذه بداية ممتازة، ونتوقع أن تستمر المناقشات والاستعراض والإصلاحات في العام القادم عندما تتولى جنوب أفريقيا الرئاسة. وسيكون هناك الكثير من العمل أمامنا لأن المستهلكين يتطلعون، وسيستطلعون بصورة متزايدة، إلى المزيد.

وفي هذا العام، ركزنا أولا على التنفيذ والإنفاذ. وعلى الرغم من كل شيء، فإن الامتثال للشروط الدنيا لنظام منح الشهادات هو في صميم جهودنا. وفي ضوء ذلك، رعيينا حلقة دراسية بشأن الجمارك في غرب أفريقيا وأشرطنا خبراء في شؤون الإنفاذ في اجتماعنا الذي عقد في حزيران/يونيه لإجراء مناقشات مبتكرة مكنت المشاركين من التواصل مع آخرين يشاركونهم أداء نفس المهمة في سلسلة الإمدادات العالمية. كما نظمنا لقاء خاصا لمسؤولي إنفاذ القانون خلال اجتماعنا في واشنطن في الشهر الماضي. ويسعى هؤلاء المسؤولون إلى أن يبقوا على اتصال مع العملية بوصفهم مجموعة فرعية. وإنني

مظلة صناعية هي المجلس العالمي للماس، لوضع آلية دعم إداري اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ لمدة عام واحد.

وأعتقد أننا قد مهدنا الطريق لرئاسة ناجحة لجنوب أفريقيا، التي تحتفل بالذكرى السنوية العاشرة لعملية كمبرلي، ونتطلع إلى أن تثمر رئاستنا بالكامل، لإطلاق عقد جديد لعملية كمبرلي نشطة ومهمة.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

**السيد بفغليا زمبتي** (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. ويؤيد هذا البيان البلد المنضم كرواتيا، والبلدان المرشحة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود وأيسلندا، وصربيا وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة البوسنة والهرسك.

إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، الذي يعملون كمشارك واحد في عملية كمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، يودون أولاً الترحيب بنتائج رئاسة الولايات المتحدة لعملية كمبرلي خلال عام ٢٠١٢، لأنها تظهر الجهود الهامة التي بذلت خلال هذا العام، من أجل مواصلة تعزيز عملية كمبرلي. وفي هذا السياق، يرحب الاتحاد الأوروبي بالموافقة خلال الاجتماع العام الأخير للعملية، على القرار الإداري المتعلق باختيار آلية دعم والمشاركة فيها وتشغيلها، واختيار المجلس العالمي للماس لاستضافة هذه الآلية خلال فترة عام، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

كما يرحب الاتحاد الأوروبي أيضاً باعتماد المبادئ التوجيهية المنقحة للجنة المشاركة، الصادرة بشأن التوصية باتخاذ تدابير مؤقتة في حالات الإخلال الجسيم بالشروط الدنيا لنظام عملية كمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وإعادة إطلاق

وقد عُقد في حزيران/يونيه مؤتمر بشأن التنمية والماس وأرسى الأساس لعقد اجتماعات منتظمة يمكن خلالها معالجة الأهداف الإنمائية.

وخلال الاجتماع العام للعملية الذي عقد خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدنا إعلان واشنطن، الذي أعده الفريق العامل المعني بالإنتاج الحرقي للماس الغريني، الذي ترأسه أنغولا. وسيدمج الإعلان أهدافاً خاصة بالسياسات الإنمائية، في إنتاج الماس، من جانب المنتجين الحرفيين ومنتجي الماس الغريني. وسوف يسهم تنفيذه في خفض احتمالات نشوب الصراعات، مع تحسين حياة أولئك الذين هم في أول بداية سلسلة الإمداد.

إننا فخورون أيضاً خلال هذا العام، بتوسيعنا نطاق عملية كمبرلي لتشمل بلدانا جديدة. إنضمت جمهورية الكاميرون إلى العملية في آب/أغسطس؛ وانضمت جمهورية بنما وجمهورية كازاخستان ومملكة كمبوديا إلى الاجتماع العام الذي جرى خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر، وحضر زملاء من بوركينا فاسو ومالي وكينيا أيضاً اجتماعات العملية. ويحدوني الأمل بأنه بوسعهم الانضمام إلى أسرة العملية في المستقبل القريب.

وركزت رئاستنا أيضاً على التواصل والشفافية. وقد شاركت شخصياً في حملة توعية إعلامية ركزت على النجاحات التي حققتها عملية كمبرلي حتى الآن، بينما لا تتغاضى عن تحديات المستقبل. وتمكنا بفضل الدعم السخي للغاية من جانب مركز أنتويرب العالمي للماس، من اصلاح وتوسيع استخدام موقع العملية بشكل كبير، وعنوانه الإلكتروني: [www.kimberleyprocess.com](http://www.kimberleyprocess.com)

وكانت العملية في حاجة ماسة إلى الدعم الإداري لمساعدة الرؤساء على ضمان حسن سير العملية خلال عام العملية، وتقديم ذاكرة مؤسسية بين الفترات الرئاسية. واختار الاجتماع العام الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر، مجموعة

و يتطلع الاتحاد الأوروبي إلى إحراز مزيد من التقدم في ذلك المجال خلال عام ٢٠١٣.

و في ضوء قرار مجلس الأمن ٢٠٤٥ (٢٠١٢)، يوضح انخراط العملية مع كوت ديفوار الدور الإيجابي الذي يمكن أن يضطلع به النظام في الحالات التي من شأن إنتاج وتجارة الماس فيها التأثير على السلم والأمن. بوصف الاتحاد الأوروبي رئيسا لمجموعة أصدقاء كوت ديفوار، فإنه عازم على مواصلة دعم الجهود الرامية إلى إعادة إدماج النظام وضمان إسهام الماس الإفوار في الانتعاش والتنمية، بدلا من إشعال النزاع. وفي ذلك السياق، فإن الاتحاد الأوروبي، من خلال مركز بحوثه المشترك قد ساعد على وضع أسلوب مشترك لرصد استخراج الماس في كوت ديفوار عن طريق السواتل، وسيوفر من خلال صكه المتعلق بالاستقرار، مساعدة تقنية لقطاع التعدين الحرفي الإفواري، وتعزيز سلسلة مسؤوليات البلد.

فيما يتعلق بالبلدان الأخرى في المنطقة، دعم الاتحاد الأوروبي حوار العملية مع غينيا الذي أدى إلى الاختتام الناجح لقرار سواكو. بموند الإداري لعام ٢٠٠٩، وواصل العمل مع ليبيريا، بموجب قرار مجلس الأمن ٢٠٢٥ (٢٠١١)، لأن التعاون الإقليمي يظل أمرا أساسيا لضمان الاستقرار في غرب أفريقيا.

وتمثل الشهادة البالغة الأهمية عن قدرة العملية على حل حالات عدم الامتثال في تنفيذها في منطقة مارانج للتعدين في زمبابوي. وبوصف الاتحاد الأوروبي رئيسا للفريق العامل المعني بالرصد، فقد اضطلع بدور نشط في تيسير المتابعة الخاصة بتنفيذ التدابير الخاصة المتخذة بموجب قرار كينشاسا الإداري لعام ٢٠١١. ويقدر الاتحاد الأوروبي الجهود الكبيرة التي تبذلها سلطات زمبابوي، والتي أدت إلى إلغاء التدابير والتزام الحكومة الزيمبابوية العلني المتجدد بالاستمرار في تطبيق أفضل الممارسات التي نفذت خلال هذا العام، وضمان مواصلة تحالف المجتمع المدني الخاص بالعملية الدخول إلى مناخ

العمل بشأن أساليب التقييم. ويعتقد الاتحاد الأوروبي اعتقادا راسخا بأن الاستخدام الثابت لهذه الأدوات، من شأنه تعزيز قدرة العملية على التصدي للتجار غير المشروع بماس تمويل النزاعات، ويدعو جميع المشاركين إلى تكثيف الجهود المبذولة في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، يحيط الاتحاد الأوروبي علما بارتياح بموافقة العملية على مقترحات ترمي إلى تعزيز نظام استعراض الأقران لرصد تنفيذ النظام، وسعى إلى تحسين الشفافية الإحصائية لإنتاج الماس وتجارته، من خلال اعتماد عملية الاستبيان المتصل بالبيانات غير المتطابقة ومبادئها التوجيهية، بهدف التوفيق الإحصائي بين المشاركين.

لقد ساهم الاتحاد الأوروبي، بوصفه رئيسا للفريق العامل المعني بالرصد، بنشاط في تطوير تلك الأدوات الجديدة، ويشجع على استمرار التزام المشاركين بالتدقيق من خلال زيارات الاستعراض لعملية كيمبرلي، فضلا عن تقديم تقارير سنوية موضوعية. ويود الاتحاد الأوروبي الإعراب عن التقدير بشكل خاص لتايلند ولبنان وكندا وسويسرا والولايات المتحدة على استضافة زيارات الاستعراض الخاصة بعملية كيمبرلي خلال عام ٢٠١٢، وكذلك لجنوب أفريقيا وليبيريا وتوغو وأرمينيا وغيانا وفيت نام والاتحاد الروسي على دعواتهما لإجراء زيارات استعراض خلال عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤.

كما يرحب الاتحاد الأوروبي بزيادة تعزيز تبادل المعلومات، فيما يخص تنفيذ العملية وإنفاذها، بما في ذلك من خلال التعاون بين وكالات الإنفاذ الوطني والمنظمات الدولية مثل منظمة الجمارك العالمية. وتتوقف مصداقية نظام إصدار الشهادات، باعتباره عملية دولية، في نهاية المطاف على التنفيذ والإنفاذ الفعالين للمشاركين فيه. وفي ذلك الصدد، يشهد عدد الشهادات المزورة، التي جرى الكشف عنها، وتوقيف الشحنات غير القانونية، والاعتقالات التي جرت خلال عام ٢٠١٢، على حقيقة أن العملية تحدث فرقا على أرض الواقع.

ويرحب الاتحاد الأوروبي في هذا السياق، بإعلان واشنطن المتعلق بإدماج تطوير استخراج الماس الحرفي والصغير النطاق في إطار تنفيذ عملية كيمبرلي.

ويود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن امتنانه للولايات المتحدة، لقيادتها للعملية خلال هذا العام. ونعرب الآن عن ترحيبنا الحار بأن جنوب أفريقيا ستكون الرئيس المقبل أثناء الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة للعملية. ونلاحظ مع التقدير أن جمهورية الصين الشعبية قد اقترحت أن تكون نائب الرئيس المقبل للعملية. وتتطلع إلى العمل على نحو وثيق مع الرئيس الجديد، بهدف إعطاء قوة دفع جديدة لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، بالإضافة إلى تعزيزه.

السيد بروسور (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بالإعراب عن امتناننا للولايات المتحدة الأمريكية، لرئاستها لعملية كيمبرلي في عام ٢٠١٢. وأود أن أشكر على وجه الخصوص، السفير جيليان ميلوفانوفيتش، لقيادته البارعة لرئاسة العملية في العام الماضي. وأود أيضا أن أعرب عن ترحيب إسرائيل بجنوب أفريقيا، بصفتها رئيسا جديدا للعملية. وتتطلع إلى العمل معها بشكل وثيق على مدى العام المقبل.

ألا ما أندر الأشياء التي تنطوي على قيمة رمزية عالمية مثل الماس. فلا تزال تلك الأحجار الكريمة تأسر البشرية بجمالها وندرتها وديمومتها منذ القدم، من نجمة سيراليون، وصولا إلى الجواهر التي ترصع التاج الملكي في إنكلترا. فالماس لا يزال يدفع بعض الماكينات الثقيلة في عالمنا، في ذات الوقت الذي يزين فيه بعض الشخصيات السياسية الأكثر قوة في العالم. والماس قادر على أن يرمز إلى الحب والتفاني، وإلى الثروة والرخاء، بقدر ما هو قادر على أن يرمز إلى السلطة والقوة. وكما رأينا خلال العقدين الماضيين، فإن الماس يمكن أن يستخدم أيضا في تمويل الإرهاب والحروب والصراعات العرقية.

مارانج الخاصة باستخراج الماس. كما يعتقد الاتحاد الأوروبي بأن إطار الرصد التي تم تطبيقه على مارانج يشكل نموذجا مفيدا للحالات المستقبلية حيث تعمل العملية مع المشاركين من أجل حل مشاكل استدامة الامتثال.

وبالتطلع إلى المستقبل، فإن الاتحاد الأوروبي يرحب كثيرا بالقرار المتخذ في الاجتماع العام للعملية المعقود في واشنطن، بغية إعادة التأكيد على ولاية اللجنة المعنية باستعراض نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، المتعلقة بمواصلة المناقشات والمشاورات بشأن توسيع نطاق العملية من أجل تقييم الكيفية التي يمكن بها للنظام الاستجابة لقضايا أخلاقية أوسع نطاقا. إننا نقر بقوة بالحاجة إلى تعزيز وتكثيف العملية لمواجهة المزيد من التحديات المطروحة فيما يخص سلسلة الإمداد بالماس، وتوفير ضمان للمستهلكين بأن الماس لم يستخرج باستخدام العنف.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أؤكد بأن إحدى السمات الفريدة للعملية، تكمن في هياكلها الثلاثية. ويشكل المجتمع المدني عنصرا رئيسيا في العملية، وأسهم في تأسيسها الأولي وفي تنفيذها لاحقا، على حد سواء. ويعكس البيان الختامي الصادر عن الاجتماع العام المعقود في واشنطن الدور الهام الذي يضطلع به المجتمع المدني في عملية كيمبرلي. وفي هذا الصدد، يدعو الاتحاد الأوروبي جميع المشاركين والمراقبين إلى الإقرار بالتنوع الكامل للآراء داخل عملية كيمبرلي وحوّلها، ومواصلة العمل معا لتعزيز مصداقية العملية.

في عام ٢٠١٢، أظهر المجتمع الدولي تصميمه على العمل بشكل جماعي وبطريقة بناءة من خلال عملية كيمبرلي، التي تشكل أداة ثمينة لمنع تأجيج الماس للصراعات، وفي نهاية المطاف، الإسهام في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما في البلدان النامية.

نؤيد قرار الجمعية بشأن إدخال مزيد من زيارات الاستعراض المنتظمة، وتوسيع نطاق مشاركة الخبراء، فضلا عن فرض متطلبات أكثر صرامة فيما يتعلق بالإبلاغ. ونؤيد أيضا القرار بشأن إدماج استخراج الماس الحرفي والصغير النطاق في إطار نظام إصدار شهادات المنشأ.

ولا يزال ينتظرنا الكثير من العمل الذي يتعين القيام به. ويجب أن نواصل تحسين تنفيذ نظام كيمبرلي لإصدار الشهادات. ويجب إشراك تحالف المجتمع المدني إشراكا كاملا في عملية كيمبرلي، وخاصة في مجال رصد تنفيذ البلدان للعملية، الواحد تلو الآخر. يجب أن تسهم عملية كيمبرلي في تعزيز التعاون مع الجمعيات العاملة في مجال صناعة الماس، علاوة على المنظمات الدولية ووكالات إنفاذ القانون. وتستفيد جميع هذه الجهات الفاعلة المعنية من تبادل المعلومات فيما بينها.

وتتطلع إسرائيل إلى العمل جنبا إلى جنب مع المجتمع الدولي بهدف المضي قدما بعملية كيمبرلي. فهي عملية من الأهمية بمكان، وينبغي ألا تفشل مطلقا. ويجب أن يكون التزامنا بهذه المسألة غير قابل للكسر، شأنها في ذلك شأن الماس الذي نسعى لإصدار شهادات منشئه. ويجب علينا أن نكون يقظين، وأن نكفل تنفيذ العملية بصورة حازمة ونزيهة. ولن يهدأ لنا بال حتى نرى أن كل قطعة ماس متداولة في تجارة الماس العالمية، قد صدرت بشأنها شهادة صحيحة، فضلا عن عدم ارتباطها بالصراع.

**السيد ماكسيميتشيف** (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): لقد ظل الاتحاد الروسي مشاركا نشطا في عملية كيمبرلي منذ عام ٢٠٠٠. ونرحب بزيادة تطوير العملية من أجل التصدي للمهمة الأساسية المتعلقة بإزالة الماس الخام الموجه للصراع من أسواق التجارة المشروعة.

ويسهم توسيع نطاق المشاركين في عملية كيمبرلي في تعزيز مكانة العملية على النطاق الدولي. وتعتمد شرعية

لقد التحمت إرادة المجتمع الدولي معا قبل تسع سنوات من أجل إنشاء عملية كيمبرلي. وتهدف هذه العملية إلى ضمان ألا يكون مصدر الماس المعروض في متاجر المجوهرات أنشطة التعدين التي يقوم بها أمراء الحرب في مناطق الصراع. وقد خطونا معا خطوات كبيرة في مواجهة هذا الخطر. وكما قيل فقد بدأت جهودنا الجماعية كما لو كانت من الماس الخام نفسه. غير أنها أسفرت عن هذه العملية المصقولة الفعالة التي نتكلم عنها اليوم. فقبل عشرين عاما، شكل الماس الموجه للزراع نسبة ١٥ في المائة من السوق العالمية. ولكن انخفضت تلك النسبة اليوم إلى أدنى من ١ في المائة فقط من تلك السوق. ويمكننا القول بفخر أن عملية كيمبرلي قد أدت دورا هاما للغاية في تحقيق تلك النتائج المثيرة للإعجاب.

لقد واصلت إسرائيل المشاركة بصورة نشطة جدا في عملية كيمبرلي منذ إنشائها. فقد أصدرنا في عام ٢٠٠٣ أول شهادة من نوعها للماس غير المتصل بالصراعات. وتولينا رئاسة عملية كيمبرلي قبل عامين فقط. وترأسنا في العام الماضي لجنة المشاركة المعنية بالإشراف على عملية انضمام أربعة بلدان جديدة إلى العملية. وترى إسرائيل أن ذلك العمل كان بمثابة تعبير عن قيمنا الأساسية. ذلك أن أخلاقيات الأعمال التجارية تشكل حجر الزاوية في الديانة اليهودية. ونحن نرى أن أول سؤال يوجه إلى اليهودي في الحياة الآخرة هو ما إذا كان قد أدار شؤونه الخاصة والتجارية معا بأمانة وصدق. والرسالة واضحة هنا: يجب علينا حماية قيمنا طوال حياتنا كما لو أنها كانت أعلى الأحجار الكريمة، حتى تتمكن من الاستمتاع بحياة آخرة لألاءة ومتألقة.

وإسرائيل ملتزمة بالتأكد من أن كل قطعة ماس تحمل شهادة بمنشئها ولا تربطها صلة بالصراع على مدى دورة حياتها الكاملة - من المنجم إلى وحدات العرض. ونظرا لاعتزازنا بكوننا مقدما رسميا لمشروع القرار A/67/L.42، فإننا



ونشكر الولايات المتحدة لترؤسها لعملية كيمبرلي في عام ٢٠١٢، فضلا عن الإعراب عن شكرنا لوفدها، لما بذلاه من جهد في التحضير والتنسيق على نحو فعال لإجراء المشاورات غير الرسمية المتعلقة بمشروع القرار A/67/L.42 بشأن دور الماس في تأجيج الصراع، والذي نؤيده.

ختاما، أتمنى كل التوفيق لجمهورية جنوب أفريقيا، بصفتها رئيسا لعملية كيمبرلي لعام ٢٠١٣، ولجمهورية الصين الشعبية، بصفتها نائبا للرئيس.

**السيد نغكولو** (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): إنه لمن دواعي الشرف والامتياز أن تُمنح جنوب أفريقيا هذه الفرصة لإبداء بعض الملاحظات بشأن هذه المسألة التي تتسم بالأهمية والوجاهة.

تؤدي صناعة الماس دورا رئيسيا في دفع عجلة النمو الاقتصادي والرفاهية في كثير من البلدان، لا سيما في أفريقيا وسائر العالم النامي. ولذلك، من الأهمية بمكان أن تقدم صناعة الماس بأكملها دعمها القاطع للمبادرات الرامية إلى كفالة خلو تجارة الماس العالمية من الصراعات. تبرز هذه الحتمية الحاجة إلى التعاون بين الحكومات، وصناعة الماس، والمؤسسات الوطنية والمتعددة الجنسيات، ومنظمات المجتمع المدني، في تعزيز نزاهة مؤسسات الحوكمة في مجال تجارة الماس.

ومن أهم هذه المبادرات عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، التي دخلت حيز النفاذ عام ٢٠٠٣ بغرض توفير تأكيدات لصناعة الماس على الصعيد العالمي وللمستهلكين بأن الماس المتاح في السوق العالمية ليس من الماس غير المشروع الممول للصراعات. لقد نجح هذا الجهد الدولي في تخليص صناعة الماس من الوصمة التي لحقت بها، وأتاح الظروف المؤاتية للمتاجرة المشروعة في الماس عالميا.

وفعالية عملية كيمبرلي مباشرة على درجة ونوعية مشاركتها مع الأمم المتحدة، على أساس القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة، علاوة على مشاركتها مع المنظمات الدولية الأخرى.

ويشكل تعزيز إنشاء قواعد شفافة لآليات وإجراءات عملية كيمبرلي أحد التحديات الهامة في هذه العملية. وينبغي في هذا الصدد، ألا تتخذ أي خطوات متسارعة نحو الإصلاح، وخاصة فيما يتعلق بالمساعي الدؤوبة الرامية إلى تعديل التعريف الأساسي لمفهوم "الماس المؤجج للزراع" الذي يفتقر إلى الدعم الكافي من قبل غالبية المشاركين في العملية.

ويتعين إعطاء الأولوية لزيادة تحسين العمل على تنفيذ عملية كيمبرلي في شكلها الحالي. وتتسم أنشطة العملية بأنها ذات طابع تطبيقي بحت. وعليه، فإن تسييسها بطريقة مصطنعة عبر إدخال مواد ليست ذات صلة البتة باختصاصها، سيؤثر سلبا على تحقيق مهامها الأساسية. وينبغي أن تهدف الجهود الأساسية إلى تشجيع الدول على المشاركة بشكل كامل في إطار سياسة المشاركة في العملية. ولن تفشل الجزاءات في تحقيق نتائج إيجابية فحسب، بل تؤدي أيضا إلى إنشاء مناطق رمادية جديدة في مجال التجارة في الماس الخام.

ويشكل الطابع الثلاثي لعملية كيمبرلي أحد المزايا الفريدة التي تحقق الفائدة للعملية. وفي هذا الصدد، تدعو روسيا إلى حشد جهود الدول وأوساط صناعة الماس والمجتمع المدني في امتثال تام للمبادئ الأساسية للقانون الدولي، بما في ذلك احترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. والحاجة إلى الامتثال للتشريعات الوطنية للدول المشاركة، بما في ذلك ممثلو المجتمع المدني، ليست قيد المناقشة. ولا نرى سببا لمنح المنظمات غير الحكومية حقوقا أو امتيازات حصرية في إطار عملية كيمبرلي.

”تود جنوب أفريقيا أن ترى عملية كيمبرلي تتطور، ليس فحسب من حيث أهدافها وغاياتها الموضوعية، بل أيضا من حيث تعزيز فعاليتها وكفاءتها. بيد أن من المهم، مع تطور العملية، كفاءة ألا تضيق ولايتها الأساسية، وأن تعزز، بدلا من ذلك، تدابير تنفيذها للتصدي للتحديات الناشئة في عالم اليوم“.

تتطلع جنوب أفريقيا، بصفتها الرئيس المقبل لعملية كيمبرلي، إلى إسهام الجمعية القيم في الرؤية التي ستزيد من تعزيز إرث عملية كيمبرلي القوي، وتتطلع إلى الترحيب بجميع الأعضاء في بلدنا الجميل عام ٢٠١٣.

**السيد رويث هيرنانديث (بنما)** (تكلم بالإسبانية): في البداية، أود أن أبدأ بالثناء على العمل المهم الذي اضطلعت به رئاسة السيد فوك يرميتش في التعامل مع البنود المدرجة في جدول أعمالنا. ويمكنه أن يعول على دعم وفد بلدي وحكومته في مواصلة العمل من أجل إكمال الولاية المسندة إليه بنجاح.

بالإشارة إلى مشروع القرار A/67/L.42 بشأن عملية كيمبرلي، المعنون ”دور الماس في تأجيج الصراع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والتراعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع التراعات وتسويتها“، في إطار البند ٣٢ من جدول الأعمال، تود جمهورية بنما أن تؤكد مجددا دعمها للمبادرة الدولية البالغة الأهمية. لا يزال تنفيذ عملية كيمبرلي يؤثر تأثيرا إيجابيا من خلال الحد من احتمالات أن يسهم الماس المستخرج من مناطق الصراع في تأجيج الصراعات المسلحة؛ وبذلك تساعد العملية في حماية التجارة المشروعة، وكفاءة التنفيذ الفعال للقرارات ذات الصلة بتجارة الماس في مناطق الصراع.

علاوة على ذلك، تغتنم بنما هذه الفرصة لتهنئ جمهورية كازاخستان، ومملكة كمبوديا، والكاميرون، التي قبّلت، إلى جانب بلدنا، ضمن المشاركين مشاركة كاملة في تلك المبادرة خلال الاجتماع العام المعقود في واشنطن العاصمة في ٣٠ تشرين

اختتمت الجلسة العامة لعملية كيمبرلي لعام ٢٠١٢ أعمالها مؤخرا في واشنطن العاصمة، حيث أحرز تقدم كبير في تعزيز الضوابط المفروضة على التجارة العالمية في الماس الخام. على وجه الخصوص، يجدر بنا أن نشيد بشدة بالقرار القاضي برفع تدابير المراقبة الخاصة التي فرضت على مناجم الماس في مارانج في الاجتماع العام المعقود في ٢٠١١ بكينشاسا. وفي هذا الصدد، أود أن أشيد بالتزام السلطات الزمبابوية وتحالف الصناعة والمجتمع المدني، وما بُدلاه من جهود في الامتثال لمتطلبات التدابير الخاصة. ويجدوننا أمل كبير في أن يمهد هذا التطور الطريق لأن ترفع حكومة الولايات المتحدة الجزاءات التي تفرضها على تجارة الماس القادم من منطقة مارانج.

في الوقت ذاته، ترحب جنوب أفريقيا برفع قرار سواكوموند الإداري الصادر عام ٢٠٠٩ بشأن غينيا خلال الجلسة العامة في واشنطن العاصمة، إذ من شأن ذلك أن يعزز الجهود التي تبذلها غينيا لاحتذاب الاستثمارات، والاستغلال الإمكانات الاقتصادية لقطاع الماس فيها استغلالا تاما. وتقف جنوب أفريقيا على أهبة الاستعداد للتعاون مع زمبابوي وغينيا من أجل كفاءة استمرار الامتثال لمتطلبات الحد الأدنى لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ. ترحب جنوب أفريقيا أيضا بالجهود التي تبذلها حكومة كوت ديفوار للالتزام بالحد الأدنى من المعايير التي تشكل مطلبا ضروريا لكي ينظر مجلس الأمن في رفع الجزاءات المفروضة على صادرات الماس من ذلك البلد.

وإذ تتولى جنوب أفريقيا قيادة عملية كيمبرلي من الولايات المتحدة الأمريكية، فإننا ندرك التحديات التي تنتظرنا في دفع عجلة خطة الإصلاح التي اضطلعت بها الولايات المتحدة الأمريكية خلال رئاستها عام ٢٠١٢. في هذا الصدد، أود أن أكرر الملاحظات التي أدلت بها وزيرة الموارد المعدنية في بلدنا، السيدة سوزان شابانغو، في مؤتمر الماس بزمبابوي، المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر، حيث قالت:

الصراع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والتزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها“ أعطى الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

**السيد جانغ سايجين** (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى تلك الوفود المدرجة في مشروع القرار A/67/L.42، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار: أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، ألبانيا، البرازيل، البرتغال، بنما، البوسنة والهرسك، تايلند، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، سويسرا، كرواتيا، قبرص، ناميبيا، النرويج، ونيوزيلندا.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/67/L.42 من دون تصويت؟

اعتمد مشروع القرار A/67/L.42 (القرار ١٣٥/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٣٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

**البند ٩ من جدول الأعمال** (تابع)

**تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي**

**مشروع القرار** (A/67/L.43)

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): لعل الأعضاء يتذكرون أن الجمعية أحررت مناقشة بشأن البند ٩ من جدول الأعمال، إلى جانب البند ١٤ من جدول الأعمال في جلستها العامة الثامنة والعشرين المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر.

الثاني/نوفمبر. تشكر بنما الولايات المتحدة، بصفتها رئيس العملية، على دعمها للجهود التي يبذلها بلدي للانضمام إلى هذه القضية النبيلة، وعلى عملها الشاق هذا العام بصفتها الرئيس. ويحدونا الأمل في أن يتواصل تعزيز عملية كيمبرلي بفضل التعاون فيما بين أعضائها وبفضل رغبتهم المشتركة في العمل من أجل عالم خال من الماس الممول للصراعات وآثاره المدمرة.

وأخيراً، نهنئ جنوب أفريقيا، ونتمنى لها كل النجاح بصفتها الرئيس الجديد للمبادرة في عام ٢٠١٣. نحن على ثقة بأن عملهم سيسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز أهداف عملية كيمبرلي. ستظل بنما تعمل مع جميع الدول الأعضاء في العملية للوصول إلى تلك الغاية.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في مناقشة البند ٣٢ من جدول الأعمال.

في ضوء رغبة الأعضاء في الفراغ من هذا البند على وجه السرعة، أود أن أستشير الجمعية في الشروع فوراً في النظر في مشروع القرار A/67/L.42. وفي هذا الصدد، بما أن مشروع القرار لم يعمم إلا صباح اليوم، سيكون من الضروري تعليق العمل بالحكم ذي الصلة من المادة ٧٨ من النظام الداخلي، وفيما يلي نصه:

”لا يجوز، كقاعدة عامة، مناقشة أي اقتراح أو طرحه للتصويت في أية جلسة من جلسات الجمعية العامة، ما لم تكن قد عممت نسخ منه على جميع الوفود في موعد لا يتأخر عن اليوم السابق ليوم انعقاد تلك الجلسة“.

ما لم أسمع اعتراضاً، فسأعتبر أن الجمعية توافق على هذا الاقتراح.

تقرر ذلك.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/67/L.42، المعنون ”دور الماس في تأجيج

فرنسا، فنلندا، فييت نام، قبرص، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/67/L.43؟  
اعتُمد مشروع القرار A/67/L.43 (القرار ١٣٦/٦٧).

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٩ من جدول الأعمال.

**البند ١٢١ من جدول الأعمال (تابع)**

**التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى**

**(ل) التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية مشروع القرار (A/67/L.30/Rev.2)**

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): لعل الأعضاء يتذكرون أن الجمعية في جلستها العامة الأربعين المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أجرت مناقشة بشأن البند ١٢١ من جدول الأعمال وبنوده الفرعية من (أ) إلى (ث).

أعطى الكلمة الآن لممثل غابون لعرض مشروع القرار A/67/L.30/Rev.2.

**السيد ميسون (غابون)** (تكلم بالفرنسية): سوف أقدم عرضا موجزا لمشروع القرار A/67/L.30/Rev.2. سيتم توزيع النص الكامل لبياني في وقت لاحق.

أتكلم بصفتي رئيسا لمجموعة السفراء الناطقين بالفرنسية لعرض مشروع القرار هذا الذي يتعلق بالتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية. أود أن أشكر جميع

أعطى الكلمة لممثل كينيا لعرض مشروع القرار A/67/L.43.

**السيد كاماو (كينيا)** (تكلم بالإنكليزية): إنه حقا من دواعي الشرف والتميز لي أن اعرض مشروع القرار A/67/L.43 بشأن إدراج جمهورية جنوب السودان في قائمة أقل البلدان نموا. جاء مشروع القرار هذا عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/٢٠١٢ الصادر في تموز/يوليه ٢٠١٢ والذي أقر إدراج جنوب السودان في قائمة أقل البلدان نموا.

كما ندرك جميعا، فقد أصبحت جمهورية جنوب السودان عضوا في الأمم المتحدة اعتبارا من ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١، أي بعد حصولها على الاستقلال. ومن هنا، فإنها أحدث دولة في العالم. وجمهورية جنوب السودان بوصفها أحدث دولة في العالم، تواجه عددا من التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تستدعي دعم المجتمع الدولي، لا سيما الأمم المتحدة. لذلك أود أن أعثتم هذه الفرصة لأشكر سائر البلدان والمجموعات التي شاركت في تقديم مشروع القرار. فقد نال تأييدا واسعا وشديدا. نوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/67/L.43، المعنون "إدراج جنوب السودان في قائمة أقل البلدان نموا".

أعطى الكلمة لممثل الأمانة العامة.

**السيد جانغ سايجين** (إدارة شؤون الجمعية العامة وإدارة المؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى تلك الوفود المذكورة في الوثيقة A/67/L.43، أصبحت البلدان التالية من مقدمي مشروع القرار: إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تايلند، الجمهورية التشيكية، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد،

وجرت صياغة مشروع القرار على أساس القرار ٢٦٣/٦٥، الذي اعتمد قبل عامين، وكملته أيضا أحكام أحدث تقرير للأمم العام عن التعاون مع المنظمات الإقليمية (A/67/280).

يسرنى أن أوجه انتباه الجمعية العامة إلى بعض نتائج الشراكة الناجحة بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية، خلال عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢، مما أسهم في تحقيق أهدافنا ومقاصدنا المشتركة. ويشمل ذلك، مشاركة المنظمة الدولية للفرنكوفونية النشطة في الأعمال التحضيرية لمؤتمر ريو+٢٠؛ وتعزيز التعاون بين المنظمة والأمم المتحدة في مجال حفظ السلام، من أجل التصدي بشكل أفضل للتحديات الناشئة عن وجود العديد من الوحدات الناطقة بالفرنسية في عمليات حفظ السلام؛ وتعزيز التعاون بين المنظمة ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان؛ والتطورات الهامة الحاصلة في تعاون المنظمة مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، خصوصا فيما يتعلق بالتصدي للعنف ضد المرأة، وأخيرا فيما يتعلق بتعزيز القضاء الجنائي الدولي، الذي جرى توطيده مؤخرا من خلال التوقيع على اتفاق شراكة بين المنظمة والمحكمة الجنائية الدولية.

ويلاحظ بأن تلك الجهود تهدف أيضا إلى تعزيز عملنا المشترك بشأن الحوار بين الثقافات في سياق تحديد الحوار بين مختلف المجموعات اللغوية. وتؤكد جميع تلك العناصر رغبة منظمنا في التصدي على نحو منسق للتحديات الكبرى التي تواجه المجتمع الدولي.

وفي الختام، أود أن أشير إلى العديد من التحديات التي لا تزال قائمة، الأمر الذي يتطلب منا تحمل مسؤوليتنا المتعلقة بضمان أن يكون عملنا المتعدد الأطراف تعبيرا مستمرا عن جهد منسق يرمي إلى تحقيق مستقبل واعد. أشكر مرة أخرى جميع الدول الأعضاء، ولا سيما الدول التي قدمت مشروع القرار، على دعمها.

الدول الأعضاء على روح توافق الآراء التي سادت خلال المفاوضات على مشروع القرار. أود أن أشيد بالأمين العام بان كي - مون وأعضاء فريقه لتصميمهم على تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى. هذا جانب هام جدا من جوانب عمل المجتمع الدولي لمواجهة التحديات الراهنة.

إن أحد هذه التحديات هو موضوع القمة الرابعة عشرة للفرنكوفونية، التي انعقدت في كينشاسا على مستوى رؤساء الدول والحكومات - "الفرنكوفونية والتحديات البيئية والاقتصادية التي تواجه الحوكمة العالمية". إن الالتزامات التي قطعتها الدول الأعضاء وحكومات البلدان الناطقة بالفرنسية، بموجب الإعلان المعتمد في أعقاب مؤتمر القمة، تجسد مجالات العمل ذات الأولوية، بما في ذلك الإدارة التعاونية للتصدي للتحديات البيئية والاقتصادية، انطلاقا من روح الأهداف الإنمائية للألفية، ووفقا للوثيقة الختامية (القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق) لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة (ريو+٢٠)؛ وتعزيز الحكم الديمقراطي وحقوق الإنسان، والعمل على تعزيز السلام في بلدان العالم الناطقة بالفرنسية؛ تعزيز التنوع الثقافي وتعددية اللغات والدفاع عنهما؛ وتحسين الحوكمة العالمية؛ وإنشاء نظام متعدد الأطراف لضمان التمثيل المتوازن والعاقل.

اعتمد رؤساء الدول والحكومات في كينشاسا، خمسة قرارات مواضيعية تناول حالات أزمات متعددة.

وتعكس تلك القرارات أهمية الولايات الموكله للمنظمة الدولية للفرنكوفونية، التي لا تزال منتدى مفضلا للتعبير عن التضامن بين بلدانها الأعضاء وتجسيدها له. وفي آخر مؤتمر قمة للمنظمة الدولية للفرنكوفونية، انضمت قطر وأوروغواي إلى هذه المنظمة، التي تضم الآن ٧٧ دولة عضوا، أو ما يزيد عن ثلث الدول الأعضاء في الجمعية العامة.

ويعكس مشروع القرار المعروض علينا اليوم، استمرار تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية.

الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، والأمين العام بان كي - مون على اهتمامهما بمنظمتنا. وأثني على وجه التحديد على علاقة عملنا الإيجابية للغاية مع مختلف إدارات الأمم المتحدة. ويسمح لنا هذا التعاون المستمر بتنفيذ العديد من المشاريع التعاونية وبالتالي الإسهام في إدارة وتسوية الأزمات التي تؤثر على البلدان الناطقة بالفرنسية، والدفاع عن الطابع العالمي للحقوق والحريات، ودعم الجهود العديدة المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تبذلها الدول الأعضاء في كلتا المنظمتين، وتعزيز دعمهما المتبادل.

وكما قال رئيس مجموعة ممثلي البلدان الفرنكوفونية في وقت سابق، سلط آخر مؤتمر قمة عقدته المنظمة في كينشاسا الضوء بشكل خاص على وجهات النظر التي تتشاطرها مجموعة البلدان الفرنكوفونية والأمم المتحدة، وشواغلها. وهذا التعاون الجيد الهيكلة والمتعمق، مشجع، ويؤكد الطموح المشترك للأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية، فيما يتعلق بتعزيز التنمية والتضامن والسلم والديمقراطية وفيما يخص تعزيز التنوع الثقافي واللغوي، ومن ثم التعددية اللغوية البالغة الأهمية بالنسبة لنا. وتشمل شراكتنا اتخاذ إجراءات ملموسة خلال بضعة شهور من خلال بذل جهود تعاونية ميدانية.

ويمكننا الاعتماد في نيويورك وجنيف وبروكسل وأديس أبابا، بقوة على مجموعة ممثلي البلدان الفرنكوفونية، التي تدعم مشاركة البلدان الفرنكوفونية في الإجراءات المتعددة الأطراف. ويعكس القرار ١٣٧/٦٧ (٢٠٠١)، الذي اعتمد للتو، الجهود التي تبذلها المنظمتان من أجل ضمان أن يجري عملهما المتعلق بتعزيز تنفيذ قيمنا المشتركة بشكل يومي، على نحو يتسم بالتصميم والتنسيق.

وأنا ربح باتخاذ هذا القرار، الذي أشرفت جمهورية الكونغو الديمقراطية على تنسيقه ومتابعته، حيث أنها قد استضافت مؤتمر قمنا الذي عقد خلال تشرين الأول/أكتوبر

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/67/L.30/Rev.2، المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية".

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد زانغ سايجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه، بالإضافة إلى الوفود المذكورة في الوثيقة A/67/L.30/Rev.2، فقد انضمت، منذ تقديم مشروع القرار، فنلندا وليختنشتاين إلى قائمة مقدميه.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر أن تعتمد مشروع القرار A/67/L.30/Rev.2 بدون تصويت؟

اعتمد مشروع القرار A/67/L.30/Rev.2. (القرار ١٣٧/٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وفقا للقرار ١٨/٣٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ومقرر الجمعية العامة ٤٥٣/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، أعطي الكلمة الآن للمراقب الدائم عن المنظمة الدولية للفرنكوفونية.

السيد سافادوغو (المنظمة الدولية للفرنكوفونية) (تكلم بالفرنسية): بصفتي المراقب الدائم عن المنظمة الدولية للفرنكوفونية لدى الأمم المتحدة، أود أن أنقل للجمعية العامة التهئة القلبية للأمين العام للمنظمة الدولية للفرنكوفونية الرئيس عبدو ضيوف. وقد ربح مؤخرا بالأعمال الناجحة التي نقوم بها معا، في إطار الجهود الفعالة والجديدة المبذولة أكثر من أي وقت مضى. لذلك، من دواعي شربي الكبير، مخاطبة الجمعية العامة بالنيابة عن المنظمة الدولية للفرنكوفونية، التي تضم ٧٧ دولة عضوا من القارات الخمس.

مرددا ما أعرب عنه رئيس مجموعة الدول الفرنكوفونية، أود أن أعرب عن امتناننا العميق للسيد فوك يرميتش، رئيس

في كينشاسا. ويشجعنا القرار على المضي قدما والنظر في سبل جديدة للتعاون، خصوصا مع مختلف المجموعات اللغوية. وأؤكد بأن المنظمة الدولية للفرنكوفونية على أتم الاستعداد للعمل من أجل تحقيق تلك الغاية.

**الرئيس بالنيابة** (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ل) من البند ١٢١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٠.